

نص السؤال

الزعم أن التمسك الشديد بالسنة كان من دواعي الوضع

الجواب التفصيلي

نع (\*)

هة:

حو.

بت.

هة:

- 1) التمسك بالسنة والتشدد في قبول الأخبار والأحاديث أدى إلى تمحيصها، وتمييز صحيحها من سقيمها والاهتمام بها، والحفاظ عليها، وليس الوضع فيها كما برعم المعرضون.
- 2) من المأثور أن الحكمة صالة المؤمن أينما وجدها فهو أحق بها، فما الداعي لرفضها ما دامت لا تضاد بصوص الشريعة، ولا روحها، ولا غايتها السامية، ولا آدابها المطلوبة، وما الداعي إذن لوضع الأحاديث، أو
- 3) القرآن الكريم والسنة النبوية هما مصدر التشريع الإسلامي، ولا يجوز لأحد أن يحكم في القضاء الإسلامي بخلاف ما جاء فيهما، ولا يجوز للمجتهد أن يجتهد في مسألة بغير الرجوع إليهما، ولم يثبت أن أحدا م

بل:

بها:

نقد (11).

لمى:

1. علم الإسناد:

هم«(2)»، وقال عبد الله بن المبارك: «الإسناد من الدين، ولولا الإسناد لقال من شاء ما شاء»(3)، وقال أيضا: «بيننا وبين القوم الفوادم،

ناد»(4).

2. التثبت من الأحاديث:

وفي سبيل التثبت كانوا يتدأكرون الأحاديث فيما بينهم لمعرفة ما يأخذون منها، وترك ما ينكرونه، كما كانوا على جانب كبير من الوعي والحيلة بحيث يحفظون الأحاديث الصحيحة والضعيفة والموضوعة، خشية

بت.

نقد (5).

3. نقد الرواة ودراسة حياتهم وتاريخهم وبيان أحوالهم من صدق أو كذب:

عول(6) عن

بل.

4. وضع قواعد عامة لتقسيم الحديث وتمييز الصحيح من غيره:

برد.

عن(7).

بها.

يخ:

عن:

• قسم يرى الأخذ بطواهر النصوص من غير تحليل ولا توسع في القياس، وهم الظاهرية، وأكثر أهل الحديث.

• وقسم يرى إعمال الفكر في استنباط الأحكام من النصوص، فعملوا بالقياس مع الكتاب والسنة، ويخووا عن العلة وخصموا العام، وفيدوا المطلق، وبنوا الناسخ من المنسوخ حين تقوم القرينة على ذلك كله، و

هدا.

ماع(8).

اها" (9).

اده.

قال الحافظ ابن عبد البر: "أما كتاب الله فيعني عن الاستنبهاد عليه، ويكفي من ذلك

ول الله تعالى:

ما أنزل إليكم من ربكم

(الأعراف: 3)

وكذلك السنة يكفي فيها

الى:

ه وأطيعوا الرسول

(النساء: 59)

بوله:

لكم الرسول فخذوه وما نهاكم عنه فانتهوا

(الحشر: 7)

وأما الإجماع فماخوذ من

ول الله تعالى:

سبيل المؤمنين)

(النساء: 115)

أهر.

سلم:

«إن الله لا يجمع أمتي - أو قال: أمة محمد - على صلاة»([10])

ريل"([11]).

دق.

عنى"([12]).

توز.

ين.

:كر([13]).

بره.

وهذا ما عنى بيانه شيخ الإسلام ابن تيمية في كتابه الوجيز القيم "رفع الملام عن الأئمة الأعلام" الذي دافع فيه عن أئمة الفقه أمام بعض الحرفيين أو المتعطلين الذين اتهموهم بمخالفة الحديث وترك السنة،

اف:

اله.

ول.

ددة:

نعة.

نده.

لثره([14]).

يت([15]).

لاق.

لاق.

يت.

:د:

بها([16]).

منه([17]).

بها.

ون.

انقر.

وله عز وجل:

، في شك مما أنزلنا إليك فاسأل الذين يقرءون الكتاب من قبلك لقد جاءك الحق من ربك فلا تكون من الممتريين)

(يونس: 94)

جل:

قال موسى لقومه إن الله يأمركم أن تذبحوا بقرة)

(البقرة: 67)

جل:

مربوه ببعضها كذلك يحيى الله الموتى ويرىكم آياته لعلكم تعقلون)

(البقرة: 73)

إلج([18]).

ري.

عن أبي هريرة أنه سماع رسول الله - صلى الله عليه وسلم - يقول:

«إن ثلاثة من بني إسرائيل: أبرص، وأعمى، وأقرع، بدأ لله - عز وجل - أن يتلهم فيعت إليهم ملكاً...» إلى آخر الحديث([19]).

ومن ذلك أيضا قصة جريج العابد التي رواها البخاري

قال:

«لم يتكلم في المهد إلا ثلاثة: عيسى، وكان في بني إسرائيل رجل يقال له: جريج، كان يصلي، جاءته أمه فدعته، فقال: أجيها أو أصلي؟ فقالت: اللهم لا تمته حتى تربيه وجوه المومسات...»([20]).

ذا قال رسول الله صلى الله عليه وسلم:

«بلغوا عني ولو آية، وحدثوا عن بني إسرائيل ولا حرج»([21]).

فلا"([22]).

كير".

هم.

بوه([23]).

لاق([24]).

مة:

- لقد اعتنى المحدثون والعلماء بالسنة النبوية أيما اعتناء؛ وذلك حفاظا عليها وصيانة لها من التحريف والتغيير والوضع الذي طهر بعد الفتنة الكبرى، فقد تتبعوا أحوال الرواة وكشفوا عن صدقهم أو كذبهم، وإ
- إن جل الأحكام التي يدور عليها الفقه في شتى المذاهب المعتمدة قد ثبتت بالسنة، ومن طالع كتب الفقه تبين له ذلك بكل جلاء؛ ولو حذفنا السنن، وما نفعر عليها وما استنبط منها من تراننا الفقهي ما بقى
- لا يتصور أن يكون هناك مذهب فقهي، أو إمام مجتهد يتعمد في فقهِه ترك حديث صحيح النبوت، صحيح الدلالة على الحكم، لا معارض له.
- إذا وجد إمام من أئمتنا قول قد جاء حديث صحيح بخلافه، فلا بد له من عذر في تركه؛ لأنه لا يتخيل أن يكون الحديث قد بلغه ويعمل بخلافه، أو يجتهد في مقابلته.

- إن الاجتهاد غير المؤسس على الحديث الموجود بين يدي المحنهد لم يوجد أصلا في تاريخ المذاهب الفقهية؛ وذلك لأن القاعدة تقول: "الاجتهاد في مقابلة النص لا يجوز"، وأما إذا لم يوجد النص فلا بأس بالاجتهاد.
- على الرغم من أن الدين الإسلامي قد اكتمل، وبلغ غاية الكمال في كل شيء، فإنه لا يرفض الأخذ بالحكمة والموعظة الحسنة، مادامت لا تصادم بنصوص الشريعة ولا غايتها السامية.

## المراجع

قائمة بأثره 2006.

تحريره 92 بتصرف.

- [2]. صحيح مسلم (بشرح النووي)، المقدمة، باب: بيان أن الإسناد من الدين... (1/ 173).
- [3]. صحيح مسلم (بشرح النووي)، المقدمة، باب: بيان أن الإسناد من الدين... (1/ 173).
- [4]. صحيح مسلم (بشرح النووي)، المقدمة، باب: بيان أن الإسناد من الدين... (1/ 173).
- توليد 5 ط 2، 414 / 994، (2/ 283، 284) بتصرف.
- [6]. صحيح مسلم (بشرح النووي)، المقدمة، باب: بيان أن الإسناد من الدين، (1/ 181).
- تحريره 92 بتصرف.
- تحريره 92 ط 3، 427 / 2006 م، ص 240، 241 بتصرف.
- [9]. جامع بيان العلم وفضله، ابن عبد البر، مكتبة النوعية، القاهرة، 428 / 2007، (1/ 759).
- [10]. صحيح: أخرجه الترمذي في سننه (بشرح تحفة الأحمدي)، كتاب: الفتن، باب: لزوم الجماعة، (6/ 322)، رقم (2255). وصححه الألباني في صحيح وضعيف سنن الترمذي برقم (2167).
- [11]. جامع بيان العلم وفضله، ابن عبد البر، مكتبة النوعية، القاهرة، 428 / 2007 م، ص 759، 760.
- تحريره 1 ط 1، 420 / 1999 م، ص 83.
- تحريره 1 ط 5، 425 / 2004 م، ص 45 بتصرف.
- تحريره 1 ط 1، 418 / 1998 م، ص 11، 12.
- تحريره 1 ط 5، 425 / 2004 م، ص 51.
- تحريره 1 ط 5، 425 / 2004 م، ص 45 بتصرف.
- تحريره 1 ط 3، 427 / 2006 م، ص 241 بتصرف.
- تحريره 1 ط 5، 425 / 2004 م، ص 45: 47.
- [19]. صحيح البخاري (بشرح فتح الباري)، كتاب: أحاديث الأنبياء، باب: حديث أيرص وأعمى وأقرع في بني إسرائيل، (6/ 578)، رقم (3464).
- [20]. صحيح البخاري (بشرح فتح الباري)، كتاب: أحاديث الأنبياء، باب: في قول الله عز وجل: ( واذكر في الكتاب مريم إذ انتبذت من أهلها )، (6/ 549)، رقم (3436).
- [21]. صحيح البخاري (بشرح فتح الباري)، كتاب: أحاديث الأنبياء، باب: ما ذكر عن بني إسرائيل، (6/ 572)، رقم (3461).
- تحريره 2 ط 1، 407 / 987، (6/ 575).
- تحريره 2 ط 5، 425 / 2004 م، ص 51 بتصرف.
- تحريره 2 ط 3، 427 / 2006 م، ص 242 بتصرف.